

Distr.: General
13 May 2013
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف



الاجتماع الثالث والعشرون

نيويورك، ١٠-١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣

مذكرة شفوية مؤرخة ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣، موجهة إلى الأمين العام من البعثة
الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى
الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمين العام للأمم المتحدة وتشرف بأن تشير إلى الاجتماع الثالث
والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار، الذي سيعقد
في الفترة من ١٠ إلى ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وترجو بعثة المملكة المتحدة تعميم هذه المذكرة ومرفقها في إطار البند ١١
من جدول الأعمال المعنون "النظر في المسائل المتعلقة بميزانية المحكمة الدولية لقانون
البحار"، بوصفها وثيقة من وثائق اجتماع الدول الأطراف.



الرجاء إعادة استعمال الورق

200513 170513 13-33159 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٣ أيار/مايو ٢٠١٣ الموجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

اقتراح إنشاء آلية للتدقيق في ميزانيات المحكمة الدولية لقانون البحار

- ١ - تتوخى المملكة المتحدة إنشاء آلية أكثر فعالية لأغراض الفحص المفصل والموضوعي للميزانيات المقترحة للمحكمة.
- ٢ - فالمملكة المتحدة ترى أن من المهم أن تكون المنظمات الدولية التي ننتمي إليها قادرة على أن تثبت أن الموارد تستخدم على نحو يحقق الكفاءة والفعالية وفي كنف الشفافية وبروح من المساواة. وهذا ما يتسنى تحقيقه في جانب منه من خلال فحص هذه الميزانيات فحصاً دقيقاً وموضوعياً، حيث إن السلطات المالية في بلداننا تطالبنا بأن نكفل إعمال القدر المناسب من التدقيق فيما يتعلق بهذا العمل.
- ٣ - فمحكمة العدل الدولية، والمحكمتان الجنائيتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواندا وغيرهما من المحاكم الجنائية الدولية لها جميعها هيئات تضم عدداً صغيراً من الخبراء تتولى التدقيق في ميزانياتها المقترحة. وتستدعي الحاجة إنشاء آلية لفحص ميزانية المحكمة الدولية لقانون البحار (المحكمة). بمزيد من التركيز للارتقاء بها إلى نفس هذا المستوى. وهذا ما شأنه أيضاً أن يضع المحكمة على قدم المساواة مع السلطة الدولية لقاع البحار، وهي منظمة أخرى منشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ولها لجنتها المالية المخصصة.
- ٤ - وترى المملكة المتحدة أن المحكمة، قد سارت في الوجهة السليمة تحت إدارة السيد غوتيه، حيث إنها حرصت على أن تقدم إلى اجتماعات الدول الأطراف طلبات ميزانيات تتسم بانضباطها ووجاهتها. غير أن المملكة المتحدة ترى أنه يتبين باطراد أن الممارسة الحالية التي يتولى بموجبها فريق عامل مفتوح العضوية استعراض الميزانية ليست بأسلم طرق التدقيق في الميزانية، ولا بأكثرها فعالية. فمع مرور الوقت، ومع الزيادة المتوقعة في عبء عمل المحكمة وفي الميزانيات المرتبطة بها، ستتفاقم شواغلنا.

الموقف الراهن

- ٥ - تنص المادة ٥٤ من النظام الداخلي المتعلقة باجتماعات الدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار على ما يلي:

تنشئ اجتماعات الدول الأطراف التي تناقش فيها المسائل المالية ومسائل الميزانية فريقيا عاملا مفتوح العضوية، على سبيل الأولوية، يقوم بمراجعة الميزانية المقترحة للمحكمة الدولية ويقدم توصيات إلى الاجتماع. ويرأس الفريق العامل رئيس الاجتماع. وتكون القرارات المتعلقة بمسائل الميزانية والمسائل المالية مستندة إلى توصيات الفريق العامل.

٦ - وترى المملكة المتحدة أن الفريق العامل المفتوح العضوية الحالي قد زاد حجمه إلى درجة أنه أصبح يتصرف كجلسة عامة لا كفريق عامل مخصص. فحجمه، وإلى حد ما خبرة أعضائه، لا يساعدان على إجراء تدقيق للميزانية يكون فعالا وعن كثب، ثم إن حجمه يحد من قدرته على التصرف بشكل حاسم في الوقت المناسب.

٧ - ويضاف إلى ذلك، أن المادة ٥٤ لا توفر وسيلة للنظر في المسائل المتعلقة بالميزانية خلال السنوات الوترية (سنة ٢٠١١ على سبيل المثال) عندما لا يكون هناك مشروع ميزانية لفترة سنتين قيد النظر في اجتماع للدول الأطراف. غير أنه في الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١١، أدرجت في جدول أعمال الاجتماع في إطار البند المعنون "النظر في المسائل المتعلقة بالميزانية" مناقشة واعتماد التقرير الذي يتناول المسائل المتعلقة بالميزانية للفترتين الماليتين ٢٠٠٩-٢٠١٠ و ٢٠١٠-٢٠١١ (SPLOS/224). وباعتماد هذا التقرير، الذي تضمن مقترحات لتغطية النفقات الإضافية في بعض المجالات باستخدام الوفورات المتحققة في مجالات أخرى (الفقرة ١٨ من التقرير) ومقترحات متصلة برد الأموال غير المستخدمة إلى الدول الأطراف (الفقرة ٢١)، نفذ الاجتماع قرارات تتعلق بالميزانية. وربما كانت المبالغ المعنية صغيرة في تلك المرة، وكانت المسائل نسبيا غير خلافية، غير أنها تظل مبالغ لا بد من التدقيق فيها. فترك هذا الأمر إلى الجلسة العامة ليس أكثر السبل كفاءة لاستخدام وقت الجلسة.

٨ - وسيكون من المفيد وجود آلية مرنة بما فيه الكفاية للتصدي على النحو المناسب لحجم ومستوى التفاصيل قيد النظر، نظرا للاختلافات بين المناقشات التي تجري في السنوات الأخرى، والتي تكون فيها المحكمة بصدد تنفيذ ميزانية لفترة سنتين ويكون ثمة احتمال لزيادة كبيرة في ميزانية المحكمة تقابل زيادة في عبء عملها.

٩ - طبيعة الحل:

- إنشاء منتدى غير رسمي مستقل عن الجلسة العامة وأصغر منها حجما
- إجراء عملية تشمل خطوتين كما يلي:

- إمكانية طرح أسئلة مفصلة على المسجل يمكنه الرد عليها بسرعة تليها
- مناقشات يمكن فيها صياغة التوصيات
- توخي المرونة الكافية بما يمكن من التريث في معالجة القدر القليل من القرارات المتعلقة بالميزانية في السنوات الأخرى عندما تتعلق المقترحات بتعديلات تدخل على ميزانية سبق الاتفاق عليها
- ١٠ - ويجب أن يكون للفريق من الثقل ما يحمل المسجل على الاستماع إليه. ولن تنتفي بوجود الفريق الحاجة إلى فريق عامل مفتوح العضوية، ولكن يجوز له أن يقدم في مناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية توصيات حتى وإن كانت لن تفوز بتأييد أغلبية الدول الأعضاء الأطراف.

التكاليف

- ١١ - ينبغي لهذه العملية ألا تكبد تكاليف إضافية. ويعني هذا أنه ينبغي إجراؤها على هامش اجتماعات الدول الأطراف عندما يكون المسجل متفرغا. وإذا كان هذا يعني أيضا أنه لا يمكن إجراؤها في غرف في مبنى الأمم المتحدة، فحينئذ يمكن عقد الاجتماعات بالتناوب بين مكاتب البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة. وسيسر المملكة المتحدة استضافة أول هذه الاجتماعات.

حجم الفريق وعضويته

- ١٢ - تعرب المملكة المتحدة عن استعدادها لتقبل أي اقتراح بشأن حجم فريق التدقيق على أن يراعى في عضويته التمثيل الجغرافي العادل.